

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : فَرَطَّشَتِ النَّاقَةَ لِإِلْبَؤُولٍ إِذَا تَفَحَّجَّتْ نَقْلَهُ
اللايئُ قال الأزهريُّ : هكذا قرأ أوثه في كتابه والصوابُ : فَطَّرَشَتِ
إلا أن يكون مقلوباً وقد أهملته الجماعة .
ف - ش - ش .

فَشَّ الوَطْبَ يَفُشُّهُ فَشًّا : أَخْرَجَ ما فِيهِ مِنَ الرِّيحِ فَانْفَشَّ - وَذَلِكَ
إِذَا حَلَّ وَكَأَنَّهُ . وَرُبَّمَا قَالُوا : فَشَّ الرَّجُلُ إِذَا تَجَشَّأَ كَمَا فِي
الصَّحاحِ . وَفَشَّ النَّاقَةَ يَفُشُّهَا فَشًّا : حَلَبَهَا بِسُرْعَةٍ . وَفَشَّ
الضَّرْعَ فَشًّا : حَلَبَ جَمِيعَ ما فِيهِ . وَالفَشُّ : حَمْلُ اليَنْبُوتِ
وَاحِدَتُهُ فَشَّةٌ وَالْجَمْعُ فِشَّاشٌ وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ
تَعَالَى فِي كِتَابِ النِّبَاتِ . وَالفَشُّ : النَّمِيمَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا
قَالَهُ بِالْفَاءِ كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الفَشُّ : تَتَبُّعُ
السَّرْقَةِ الدُّونِ وَأَنْشَدَ :

نَحْنُ وَلَيْنَاهُ فَلَا نَفُشُّهُ ... وَابْنُ مُفَاضٍ قَائِمٌ يَمْشُهُ .

يَأْخُذُ ما يُهْدَى لَهُ يَفُشُّهُ ... كَيْفَ يُؤَاتِيهِ وَلَا يَوْشُّهُ وَالفَشُّ :
الأحمقُ عن ابنِ الأعرابيِّ وَالفَشُّ : الخرسُ وبُعدنه أبيضاً كالْفَشُّوشِ -
كصَبُورٍ - وَالفَشُّوشَةُ الأَخِيرَةُ نَقَلَهَا الصَّاعِقَانِيُّ . وَالفَشُّ : مَنَاقِعُ
الماءِ وَقَرَّارَتُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : هَجَلٌ فَشٌّ : لَيْسَ
بِعَيْمِقٍ جِدًّا وَلَا مُتَطَامِنٍ . وَالفَشُّ : الكِساءُ الغَلِيظُ النَّسْجِ الرَّقِيقُ
الغَزَلِ كالفَشُّوشِ كصَبُورٍ وَالفَشُّوشُ بِالْفَتْحِ كَمَا يَقْتَضِيهِ سِياقُهُ وَضَبَطَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ بِالْكَسْرِ قَالَ : وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ فِشَّاشًا أَيْ
بِكَسْرِ فَتَشْدِيدِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَصْلُهُ فِشَّاشٌ . وَقِيلَ : الفِشَّاشُ :
الكِساءُ الغَلِيظُ وَالفَشُّوشُ : الكِساءُ السَّخِيفُ . وَالفَشُّوشُ كصَبُورٍ :
النَّاقَةُ الوَاسِعَةُ الإِحْلِيلِ الْمُنتَشِرَةُ الشَّخْبِ وَهِيَ السَّتِي يَنْفَشُّ
لِيَنْهَاهَا مِنْ غَيْرِ حَلَبٍ أَيْ يَجْرِي لِسَعَةِ الإِحْلِيلِ وَمِثْلُهُ الْفَتْوْحُ
وَالثَّرْوَرُ وَقِيلَ : مَعْنَى مُنْتَشِرَةَ الشَّخْبِ أَيْ يَتَشَعَّبُ إِحْلِيلُهَا
مِثْلَ شُعَاعِ قَرْنِ الشَّمْسِ حِينَ يَطْلُعُ أَيْ يَتَفَرَّقُ شَخْبُهَا فِي الإِنَاءِ
فَلَا يُرْغَى بِبَيْتِهِ الْفِشَّاشُ وَكَذَلِكَ شاةُ فَشُّوشٍ . وَالفَشُّوشُ : السَّقَاءُ

السَّذِي يَتَحَلَّابٌ . وَالْفَشُّوشُ : الْمَرَّةُ الْحَلَابَةُ هَكَذَا بِالْحَاءِ وَفِي بَعْضِهَا
بِالْجِيمِ وَالصَّوَابُ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ . وَالْفَشُّوشُ :
السَّذِي يُسْمَعُ خَقِيقٌ فَرَجِيهَا عِنْدَ الْجِمَاعِ أَوِ السَّذِي يَخْرُجُ مِنْهَا
رِيحٌ عِنْدَهُ أَيْ عِنْدَ الْجِمَاعِ وَهَذِهِ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ وَأَمَّا الْمَعْنَى الْأُولَى
السَّذِي ذَكَرَهُ فَإِنَّهُ تَفْسِيرٌ لِلنَّجَاحَةِ لِأَنَّ الْفَشُّوشَ وَإِنَّمَا غَيَّرَهُ
وَالصَّاعَانِيُّ ذَكَرَهُ اسْتِطْرَادًا فِي مَعْنَى رَجَزِ رُؤْيَةِ فَتَأْمَلْ وَهِيَ
الضُّرُوطُ وَقِيلَ : هِيَ الرَّخْوَةُ الْمَتَاعِ قَالَ رُؤْيَةُ : .
وَأَزْجُرُ بِنَدِي النَّجَاحَةِ الْفَشُّوشِ . . . عَنِ مُسْمَهَرِّ لَيْسَ بِالْفَيْوَشِ